



UAEU

جامعة الإمارات العربية المتحدة
United Arab Emirates University

المعهد الوطني للتخصصات الصحية

سياسة برنامج الامتياز

نسخة 1

3/28/2023



تمهيد

يُنظَّم تدريب الامتياز للأطباء وأطباء الاسنان في دولة الامارات العربية المتحدة تحت مظلة الجهات الصحية المعنية ووفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 2019 في شأن تنظيم مزاولة مهنة الطب البشري والذي يعرف "فترة الامتياز" على أنها المدة التدريبية الإلزامية المعتمدة التي تكون قبل أو بعد الحصول على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها في الطب البشري بما في ذلك طب الاسنان. تقوم الجهات الصحية في هذا الإطار بتطبيق مدى واسع من القواعد والمتطلبات، ولا تخلو التجربة من تحديات في السعة التدريبية وتجانس السياسات والمعايير.

يعرف برنامج الامتياز بشكل عام بأنه فترة تدريبية منظمة في الطب والمهن الصحية لربط التعليم في الكليات بواقع الممارسة والتدريب بعد التخرج وكذلك بمسار التعليم التخصصي. يعتبر برنامج الامتياز جزءاً مهماً من مسار التعليم الطبي، وله دور محوري في إحداث التحول لدى خريجي كليات الطب وطب الأسنان والمهن الصحية نحو برامج الإقامة والممارسة الطبية المستقلة. تتم الأنشطة التعليمية الأساسية لمتدرب الامتياز من خلال تفاعله مع المرضى وتقديم الرعاية الصحية تحت إشراف المدربين المؤهلين والذين يقدمون الدعم في بيئة تدريبية ملائمة؛ إذ يعتبر الاشراف أثناء تدريب الامتياز أمراً أساسياً في ضمان الممارسة الطبية الآمنة والفاعلة لرعاية المريض مع التأكد من إكساب المتدرب المعارف والمهارات والسلوكيات اللازمة لدخول برامج الإقامة والتقدم نحو الممارسة الطبية المستقلة.

في دولة الامارات العربية المتحدة يتم العمل بتنظيم فترة تدريب أطباء الامتياز في المششفيات والمرافق الصحية تحت إشراف الجهات الصحية المعنية. أثناء العمل على هيكلة وتنظيم تدريب الإقامة وتحسين معايير الممارسة الصحية، برزت الحاجة كذلك إلى تقييم تجربة تدريب الامتياز وتطوير برامج الامتياز لتخصصات الطب والعلوم الصحية بما يخدم أهداف النظام الصحي في الدولة.

السياسة

استناداً إلى اختصاصات المعهد الوطني للتخصصات الصحية الواردة في قرار مجلس الوزراء رقم (28) لسنة 2014 والتي تشمل وضع معايير البرامج التخصصية الصحية ومعايير اعتماد المؤسسات الصحية لأغراض التدريب التخصصي وكذلك وضع القواعد العامة لبرامج التدريب التخصصي بما فيها تدريب أطباء الامتياز، قام المعهد بتشكيل لجنة تضم الشركاء وذلك بغرض تطوير سياسة فترة الامتياز. قامت

اللجنة بتقييم الوضع الحالي لتدريب أطباء الامتياز ودراسة التجارب العالمية ومن ثم خلصت إلى إقرار السياسات التالية:

1. يؤدي المعهد الوطني للتخصصات الصحية دورًا قياديًا وتنسيقيًا في العمل مع الجهات الصحية والشركاء لتطوير سياسات و معايير وطنية لتدريب الامتياز بشكل أساسي للأطباء وأطباء الاسنان مع إمكانية توسيع نطاق السياسات والمعايير لتشمل في المستقبل المهن الصحية الأخرى.
2. تعتبر فترة الامتياز في هذه السياسة على أنها فترة التدريب العملي/السريري الخاضع للإشراف بعد الانتهاء من برنامج تعليمي معتمد للمهن الطبية/الصحية.
3. يقع تنظيم تدريب الامتياز خارج نطاق اختصاص اعتماد كليات الطب وطب الأسنان ومناهجها الدراسية من قبل مفوضية الاعتماد الأكاديمي بوزارة التربية والتعليم.
4. يمثل التوجه الرئيسي للتدريب في فترة الامتياز في اتباع النهج العام لفترات تدريب متتالية في التخصصات السريرية الأساسية، وقد يُسمح ببعض النماذج لتدريب الامتياز المرتبط بالتخصص (مسار السنة التخصصية الاولى).
5. يتم تنفيذ تدريب الامتياز تحت إشراف الجهات الصحية المعنية من قبل مؤسسات معتمدة من المعهد الوطني للتخصصات الصحية وفقًا للسياسة والمعايير.
6. يباشر متدرب الامتياز تدريبه لقضاء فترة الامتياز تحت الإشراف الفني والإداري من قبل المشرف أو لجنة مكلفة طوال فترة التدريب، ولا يجوز له القيام بأية إجراءات طبية أو علاجية إلا تحت الإشراف المباشر.
7. تنظيم برنامج الامتياز يجب أن يتم بطريقة تضمن الانتقال السلس إلى تدريب الإقامة، بما يشمل الوفاء بالمعايير والكفايات السريرية المحددة.
8. التوسع في سعة تدريب الامتياز يجب أن يراعي مشاركة مجموعة واسعة من المستشفيات والمؤسسات الصحية في القطاعين العام والخاص.
9. اعتماد المستشفيات والمؤسسات الصحية لتنظيم تدريب الامتياز يتم بناءً على استيفاء معايير ومتطلبات التدريب التي حددها المعهد الوطني للتخصصات الصحية. تعتبر المستشفيات والمؤسسات الصحية الحاصلة على اعتماد المعهد الوطني لتنظيم برامج الإقامة معتمدة تلقائياً لتنظيم برنامج الامتياز وذلك وفق القواعد والاجراءات المعتمدة.
10. الطاقة الاستيعابية لتدريب الامتياز وأي تغييرات تطرأ عليها يجب أن تعتمد من المعهد الوطني للتخصصات الصحية وفقاً للمعايير والمتطلبات.

11. وفقاً لهذه السياسة، يجب أن يكون المتدرب مسجل أو مرخص للتدريب من قبل السلطات الصحية المختصة.
12. توفر المؤسسة الراعية أو الجهة المعنية بتنفيذ تدريب الامتياز وفق النظم المعتمدة موارد مالية كافية لدعم البيئة والاحتياجات التدريبية المنصوص عليها في وثيقة المعايير.
13. تصديق فترات تدريب الامتياز التي تتم خارج الدولة من اختصاص جهات الترخيص في المؤسسات والهيئات الصحية والتي يجب عليها الاستناد إلى معايير المعهد الوطني للتخصصات الصحية كمرجعية.
14. يعمل المعهد الوطني للتخصصات الصحية بالتنسيق مع الشركاء للتعريف بسياسة ومعايير تدريب الامتياز وحشد السند للتنفيذ.
15. تتم مراجعة هذه السياسة بشكل دوري أو حسب ما تقتضيه الحاجة، بالتشاور مع الجهات الصحية والشركاء المعنيين في الدولة.

